[347] أوليائه، فاغتنموا الدعاء في ذلك الوقت (1). 13 - الجواهر للكراجكى: عنهم عليهم السلام: من كانت له إلى الله حاجة فليطلبها في ستة أوقات: عند الاذان، وعند زوال الشمس، وبعد المغرب، وفي الوتر، وبعد صلاة الغداة، وعند نزول الغيث. 14 - دعوات الراوندي: قال: أخبرنا أبو جعفر النيسابوري، عن الشيخ أبي علي، عن أبيه شيخ الطائفة، عن أبي محمد الفحام، عن المنصوري، عن عم أبيه، عن أبي محمد العسكري، عن آبائه، عن أمير المؤمنين صلوات الله عليهم: قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول: من أدى لله مكتوبة فله في أثرها دعوة مستجابة قال الفحام: رأيت والله أمير المؤمنين عليه السلام في النوم فسألته عن الخبر فقال: صحيح، إذا فرغت من المكتوبة فقل وأنت ساجد: اللهم بحق من رواه وبحق من روي عنه، صل على جماعتهم، وافعل بي كيت وكيت (2). وقال النبي صلى الله عليه واله: اغتنموا الدعاء عند الرقة، فانها رحمة. وقال الصادق عليه السلام: الوقت الذي [لا] يرد فيه الدعاء هو ما بين وقتكم في الظهر إلى وقتكم في العصر. وقال النبي صلى الله عليه واله: يقول الله عزوجل: يا ابن آدم اذكرني بعد الغداة ساعة، وبعد العصر ساعة، أكفك ما أهمك. وقال الحسين بن علي عليهما السلام: ما من أعمال هذه الامة من صباح إلا ويعرض على الله عزوجل. وقال الصادق عليه السلام: ثلاث أوقات لا يحجب فيها الدعاء عن الله تعالى: في أثر المكتوبة، وعند نزول القطر، وعند ظهور آية معجزة لله تعالى في أرضه. وقال: إن العبد ليدعو فيؤخر حاجته إلى يوم الجمعة، وقال: إن يوم الجمعة سيد الايام، وأعظم عند الله من يوم الفطر ويوم الاضحى، وفيه ساعة

---

(1) أمالى الطوسى ج 2 ص 310. (2) دعوات الراوندي مخطوط، وهذا الحديث تراه في أمالى الطوسى ج 1 ص 295.